

٩

ابراهيم عادل ابراهيم
المحامـــى
٣ ش النصر الجمرك

الموضوع

انـذار كطلـب الطـالبين وعلي مسئوليتهم

وكيل الطالبين
المحامي

انه فى يوم الخميس الموافق ١٥ / ٦ / ٢٠٠٧

بناء على طلب السيد / **محمد السيد احمد الشرنوبي** ـــ المقـيم ١٤ ش كلية الطب .. **محلة المختار مكتب أ / إبراهيم عادل .**

أنا محضر محكمة انتقلت حيث أقامه

السيد / رئيس مجلس ادارة الجمعية التعاونية للبناء و الاسكان لضـباط القوات المسلحة .. ومقرها ١ ش الشهيد عبد السـلام ابـراهيم – الحـي الثاني – مصر الجديدة – القاهرة

وأنذرته بالآتى

** بموجب محضر اجتماع جمعية عمومية طارئه والمنعقـدة يـوم الجمعـه الموافق ٢٧/٧/٢٠٠٧ وبحضور الاستاذين / عبد المجيد عبده ، شعبان محمود عن الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان وبحضور الاساتذه أحمد وجيه سيد سيل ، عبد الرحمن ابراهيم مندوبين عن الاتحاد التعاونى الاسكانى المركـزى وحضور الاستاذ / نبيل فواز مندوبا عن الجمعية التعاونية الاتحادية لمحافظـة القاهرة .

** وحيث أن الطالب كان ضمن الاعضاء علاوة على أنه تم اختيار كلاً مـن بسن محمد محمد ذكى ، جمال احمد عطية شاهين كملاحظين تصويت مناقشة جدول الأعمال .

** وحيث أنه تم مناقشة جداول الأعمال وصدرت قرارات الجمعية العمومية وانتهت في تمام الساعه الواحدة النصف صباحاً وقد تحرر عن ذلك محضـر اجتماع الجمعية وذلك دون اثبات ثمه تحفظات من قبل الجمعية على اى مـن بنود المناقشة المدرجة بالجمعية العمومية وقد استحصل الطالب على صـورة ضوئية من محضر اجتماع الجمعية العمومية سالف الذكر دون ثمة تحفظات



وذلك بعد إقفال محضر الجمعية وتم التوقيع على هذا المحضـر مـن جميـع الحاضرين عدا رئيس مجلس الإجتماع .

** وبعد اسبوعين من انفضاض اجتماع الجمعية العمومية الطارئـة فـوجيء الطالب وهو في سبيله للحصول على صورة مـن هـذا المحضـر تبـين أن المحضر قد تم التزوير فيه وذلك بالإضافة والتحشير فـي الصـفحة رقـم ٤ من محضر الاجتماع بإضافة العبارة (هذا وقد تحفظ المجلس على عمل عقـد ثلاثي مع بنك قناة السويس لوجود خصومة به مع البنك في احتساب الفوائـد وكذا على اسماء اعضاء اللجنة)

** ولما كان ذلك يعتبر تزوير في أوراق رسمية يعاقب عليها القانون بمـواد قانون العقوبات من(٢١١ إلى ٢٢٣)حيث أن اموال الجمعية تعتبر أموال عامـة وأن محضر إجتماع الجمعية العمومية الطارئة تعتبر أوراق رسـمية والتوقيـع عليها من قبل موظفين عمومين .

** وحيث أنه والحاله كذلك فإنه لا يسع الطالب سوء انذار سيادتكم بسـرعة اتخاذ الاجراءات القانونية الازمة نحو شطب الاضـافات المضـافة بطريـق التزوير وهى عباره(هذا وقد تحفظ المجلس على عمل عقد ثلاثي مع بنك قنـاة السويس لوجود خصومة به مع البنك في احتساب الفوائد وكذا علـى اسـماء اعضاء اللجنة) وفى حالة عدم حدوث ذلك سوف نضطر اسفين اتخاذ اللازم قانونا وابلاغ النيابة العامة عن واقعة التزوير .

بنـاء عليـه

انا المحضر سالف الذكر قد انتقلت وأعلنت المنذر اليه وسلمته صورة من هذا الانذار للعلم بما جاء به ونفاذ مفعوله قانونا .

ولأجل العلم

٢